رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام 5341هـ

61-62/ هل يجب الانكار على كل من يجهر بمعصية مع كثرتهم ؟

عبدالمحسن الزامل

كثير من الناس يقع بالمعاصي الظاهرة كالاجبار وغيره فهل يجب على كل شخص الاصل انه يجب على الانسان اذا رأى منكر كما قال عليه من رأى منكم منكرا فليغيره. الواجب التغيير - 00:00:00

الواجب البيان هذا هو الاصل لكن على الانسان يراعي ينظر ما هو الاصلح؟ فاذا كثر الشيء وشق اه لم يمكن العمل به في هذه الحالة بقدر ما يتيسر. وكذلك فاذا امر مرة واحدة بشخص فلا يؤمر مثلا كلما لقي ان يأمره قيل له احمد رحمه الله - 00:00:20

في من يأمر ولده او ينكر على ولده بالمرة هل ينكر عليه المرة الاخرى؟ فقال ما معناه ارجو ان يجزئه لانه يشق على الانسان انه كل مثلا رأى انسان على منكر يعني شخص على منكر يراه كل يوم هذا لا شك انه يشق - 00:00:50

فاذا بين له مرة لا بأس ومع ذلك يراعي الحال. فلا ينقطع عن النصيحة. لا ينقطع لان المقصود هو الثمرة فالى علم غلب ظنه ان امره او نهيه يترتب عليه مفسدة او يترتب عليه نزاع او لا يحصل المقصود - 00:01:10

فليسكت. وهذه قاعدة تتعلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر. آآ وسبق لشرعين لكن الاصل في هذا هو وجوب التغيير. من رأى هنا رأى رأى هنا من رأى منكم منك فليغيره - 00:01:30

بيده. فان لم ينزل. هذي رأى البصرية يعني من رأى منكم ويدخل فيه ايضا ايضا العلم بمعنى انه من علم منكر فالواجب عليه اذا امكن ان يغير يغير ان امكن ان يغير يغير - 00:01:50

لا يكون الوشق عليه فان لم يستطع غير بقلبه. نعم - 00:02:10